

Distr.: General
28 September 2001

القرار ١٣٧٢ (٢٠٠١)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٣٨٤ المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ١٠٤٤ (١٩٩٦) المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ و ١٠٥٤ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٦ و ١٠٧٠ (١٩٩٦) المؤرخ ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٦،

وإذ يلاحظ الخطوات التي اتخذتها حكومة السودان من أجل الامتثال لأحكام القرارات ١٠٤٤ (١٩٩٦) و ١٠٥٤ (١٩٩٦) و ١٠٧٠ (١٩٩٦)،

وإذ يلاحظ في هذا الصدد الرسائل الواردة من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا باسم حركة عدم الانحياز والممثل الدائم للجزائر باسم جامعة الدول العربية والممثل الدائم لغابون باسم المجموعة الأفريقية (S/2000/521، S/2000/517 و S/2000/533) ومن الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠،

وإذ يلاحظ كذلك الرسالة الموجهة من وزير الخارجية بالنيابة لجمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية المؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، والرسالة الموجهة من وزير خارجية جمهورية مصر العربية المؤرخة ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ اللتين تؤيدان رفع الجزاءات المفروضة على جمهورية السودان،

وإذ يلاحظ أيضا محتويات الرسالة المؤرخة ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ الموجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة من وزير العلاقات الخارجية لجمهورية السودان (S/2000/513)،

280901 280901 01-55644 (A)
0155644

وإذ يرحب بانضمام جمهورية السودان إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة للقضاء على الإرهاب وتصديقه على الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل لعام ١٩٩٧ وتوقيعه على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يقرر** الإلغاء الفوري للتدابير المشار إليها في الفقرتين ٣ و ٤ من القرار ١٠٥٤ (١٩٩٦) والفقرة ٣ من القرار ١٠٧٠ (١٩٩٦).